

مَنْتَهَى الْمَطْلَبِ

فِي تَحْقِيقِ الْمَذْهَبِ

لِلْعَلَّامِ الْخَلِيِّ

الحسن بن يوسف بن علي بن الطهر

٦٤٨ هـ - ٧٢٦ هـ

الجزء الحادي عشر

تحقيق

فهم الفقهاء في مجمع البحرين

علامة حلّي، حسن بن يوسف ٦٤٨ - ٧٢٦ ق.
منتهى المطلب في تحقيق المذهب / للعلامة الحلّي الحسن بن يوسف بن علي بن
المطهر؛ تحقيق قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية. - مشهد: مجمع البحوث الإسلامية.
١٤٢٥ ق. = ١٣٨٣ ش.

ISBN 964-444-799-9 (شابک جلد ١١)

ISBN 964-444-672-0 (شابک دوره)

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیها.
فهرست نویسی بر اساس جلد سوم، ١٤١٤ ق. - ١٣٧٣.
کتابنامه.

١. فقه جعفری -- قرن ٨ ق. الف. بنیاد پژوهشهای اسلامی. ب. بنیاد پژوهشهای
اسلامی. گروه فقه. ج. عنوان.

٢٩٧/٣٤٢

BP ١٨٢ / ٣ ع ٨م ٨

* ٧٤ - ٤٤٥ م

کتابخانه ملی ایران



منتهى المطلب في تحقيق المذهب / ج ١١

للعامة الحلّي (الحسن بن يوسف بن المطهر)

تحقيق: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية

الطبعة الاولى: ١٤٢٥ ق. / ١٣٨٣ ش

١٠٠٠ نسخة

الثمن ٣٥٠٠٠ ريال

الطباعة: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للأستانة الرضوية المقدسة

حقوق الطبع محفوظة للناسر

مراكز التوزيع

مجمع البحوث الإسلامية، الهاتف والفاكس (مشهد) ٢٢٣٠٨٠٣، (قم) ٧٧٣٣٠٢٩

ص. ب ٣٦٦ - ٩١٧٣٥

شركة به نشر، (مشهد) الهاتف ٧ - ٨٥١١١٣٦، الفاكس ٨٥١٥٥٦٠

Web Site: www.islamic-rf.org

E-mail: info@islamic-rf.org

تنبیه

کنّا قد أشرنا في الأجزاء الأول والسابع والتاسع من هذا الكتاب إلى النسخ المعتمدة في التحقيق. وقد تمكّنّا من الحصول على نسختين أخريين أخذتا موقعهما في تحقيق هذا الجزء، وهما:

١- النسخة المحفوظة في مكتبة الوزيريّ بيزد، والمرقّمة بـ ١٢٦٨٢. فرغ محمد عليّ بن شيخ عبّاس البلاغيّ من كتابتها سنة ١٢٠٧ هـ. تحتوي على كتاب الحجّ والعمرة. وقفها ملاّ محمد إسماعيل اليزديّ العقدائيّ على طلبة العلوم الدينيّة سنة ١٢٣١ هـ، ثمّ وُضعت في مكتبة الوزيريّ سنة ١٣٤٤ هـ. وقد رمزنا لها بالحرف «د».

٢- النسخة المحفوظة في المكتبة المركزيّة للآستانة الرضويّة المقدّسة، والمرقّمة بـ ١٧٨٤١. كتبها عبدالكريم بن إبراهيم بن عليّ بن عبدالعال الشهير بالميسيّ العامليّ سنة ٩٧٥ هـ. وقوبلت بنسخة مقابّلة بنسخة المؤلّف الأصليّة. تشتمل على مباحث من الصوم والاعتكاف والحجّ والعمرة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بيّد أنّ فيها غير قليل من الاضطراب والتداخل في تسلسل المباحث، إلى جانب ما فيها من سقط كثير، لكنّها على أيّ حال لا تخلو من فائدة. وهي من موقوفات آل عصفور. وقد رمزنا لها بالحرف «آل».

الحمد لله الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرةً وباطنة، وشرّفنا بأن هدانا إلى أتباع أشرف أنبيائه وأوصيائه محمد وآله الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين.

ومن فضل الله تعالى علينا أن وفقنا لإخراج جزء آخر من كتاب «منتهى المطلب في تحقيق المذهب» وهو الجزء الحادي عشر من هذه المجموعة الفقهية القيمة، ونسأله سبحانه أن يواتر إحسانه علينا ويعيننا على إتمام ما بقي منها.

وحرّينا بأن نشكر الزملاء الذين ساهموا في تحقيق هذا الجزء من أعضاء قسم الفقه، وهم السادة العلماء والإخوة الفضلاء:

الشيخ عليّ الاعتماديّ.

الشيخ نوروز عليّ الحاج آباديّ.

الشيخ عباس المعلّميّ.

الشيخ محمد عليّ الملكيّ.

الشيخ عليّ النمازيّ.

السيد أبو الحسن الهاشميّ.

الأخ السيد طالب الموسويّ.

الأخ عادل البدريّ.

الأخ شكر الله الأختريّ.

الأخ عليّ أصغر المولويّ.

كما يجدر بنا أيضاً أن نشكر لسماحة حجة الإسلام والمسلمين عليّ أكبر إلهي الخراسانيّ إشرافه على التحقيق، سائلين الله له ولكلّ المشاركين بهذا العمل دوام التوفيق وحسن العاقبة؛ إنّه غفور شكور.

قسم الفقه

في مجمع البحوث الإسلامية

فهرس الموضوعات

في الإحرام بالحج

- ١١ في صفة حج رسول الله صلى الله عليه وآله
- ١٤ وجوب الإتيان بالحج بعد العمرة
- ١٤ صفة حج التمتع
- ١٥ استحباب الإحرام بالحج يوم التروية
- ١٧ جواز الإحرام بالحج في أي موضع من مكة
- ١٨ ما يستحب فعله لمريد الإحرام بالحج
- ١٨ استحباب الإحرام عند الزوال يوم التروية بعد أن يصلي الفرضين
- ١٨ جواز الإحرام في بقية نهاره
- ١٩ في التلبية للإحرام
- ٢٠ هل يسن له الطواف بعد الإحرام؟
- ٢١ لو سهى فأحرم بالعمرة وهو يريد الحج
- ٢٢ لو نسي الإحرام حتى حضر بعرفات أو بلده
- ٢٣ وقت الخروج إلى منى للإمام والحاج
- ٢٥ في وقوف الشيخ والشيخة و من يخاف الزحام
- ٢٦ استحباب الدعاء بالمنقول في منى وعند النزول بها

٢٧	لو صادف يوم التروية الجمعة
٢٧	استحباب الخطبة للإمام في أربعة أيام من ذي الحجة
٢٨	استحباب المبيت بمنى ليلة عرفة
٢٨	لو خرج قبل طلوع الفجر
٢٨	جواز الخروج قبل طلوع الفجر لذوي الأعذار
٢٩	استحباب الدعاء بالمنقول عند الخروج إلى عرفات

كيفية الوقوف

٣٠	استحباب الاغتسال للوقوف بعرفة
٣٠	وجوب النية في الوقوف
٣١	وجوب الكون بعرفة إلى غروب الشمس من يوم عرفة
٣٢	إجزاء الوقوف بعرفة كيفما كان
٣٣	لو مرّ بها مجتازاً وهو لا يعلم أنّها عرفة
٣٤	صحّة وقوف النائم
٣٤	وقوف المجنون والمغمى عليه
٣٥	في وقوف السكران
٣٥	هل يشترط الطهارة والستر والتبلة في الوقوف؟
٣٦	استحباب ضرب الخباء بنمرة
٣٦	استحباب خطبة الإمام قبل الأذان في عرفة وصلاته الظهريين بأذان واحد وإقامتين
٣٨	في الجمع بين الظهر والعصر للمأموم والمنفرد
٤٠	جواز الجمع بين الظهريين لكل من بعرفة
٤٠	لو كان الإمام مقيماً والمأموم مسافراً

- لو كان الإمام و المأموم مسافراً ٤١
- استحباب تعجيل الصلاة و تقصير الخطبة حين تزول الشمس ٤٢
- إذا فرغ من الصلاتين ٤٢
- قطع تلبية العمرة حين تقع أخفاف الإبل في الحرم ٤٣
- استحباب الدعاء في الموقف ٤٣
- دعاء يوم عرفة ٤٤
- استحباب إكثار الدعاء لإخوانه المؤمنين ٤٥
- استحباب الدعاء في الموقف بما دعا به زين العابدين عليه السلام ٤٧

أحكام الوقوف

- لو ترك الوقوف بعرفة عمداً ٤٩
- لو ترك الوقوف بعرفة ناسياً أو لعذر ٥١
- أول وقت الوقوف بعرفة ٥٢
- آخر وقت الوقوف بعرفة الاختياري ٥٣
- لو لم يتمكن من الوقوف بعرفة نهاراً و أمكنه ليلاً ٥٤
- لو لم يدرك الوقوف بعرفة ليلة النحر و خشي فوت المشعر ٥٥
- لو أفاض قبل غروب الشمس ٥٦
- إذا دفع من عرفات قبل غروب الشمس ٥٨
- لو أفاض قبل الغروب ساهياً ٥٩
- لو لم يتمكن من بدنة ٥٩
- لو عاد نهاراً فوقف حتى غربت الشمس ٥٩
- لو كان عوده بعد الغروب ٦٠

- لو لم يأت عرفات نهراً أو جاء بعد غروب الشمس ووقف بها ٦٠
- لو لم يقف بها نهراً ووقف ليلاً ٦٠
- لو غمّ الهلال ليلة الثلاثين من ذي القعدة فوقف الناس يوم التاسع من ذي الحجة ثم قامت البيّنة أنّه يوم العاشر ٦١
- لو شهد شاهدان برؤية الهلال عشية عرفة ولا يمكن الوقوف ٦١
- لو أخطأ الناس أجمع في العدد فوقفوا في غير ليلة عرفة ٦١
- لو شهد واحد أو اثنان برؤية الهلال ورّد الحاكم شهادتهما ٦٢
- هل عرفة كلّها موقف ؟ ٦٣
- حدّ عرفة ٦٤
- الوقوف على السهل و ميسرة الجبل ٦٥
- النزول تحت الأراك إلى أن تزول الشمس ٦٦
- لو وجد خللاً هل يستحب أن يسدّه بنفسه ؟ ٦٦
- أيّما أفضل الحرم أو عرفة ؟ ٦٧
- ما اليوم المشهود ؟ ٦٧
- غسل يوم عرفة في الأمصار ٦٧
- صلاة الأنبياء في عرفة ٦٨

في الوقوف بالمشعر الحرام

- وقت الإفاضة من عرفات إلى المشعر ٦٩
- استحباب الاقتصاد في السير ٦٩
- هل ينبغي أن يلبي في سيره ؟ ٧١
- استحباب المضى على طريق المأزمين و الإكثار من ذكر الله ٧٢

٧٢	استحباب صلاة المغرب و العشاء بالمزدلفة
٧٣	استحباب إقامة العشاء بدون أذان
٧٥	هل يجوز أن يصلي بينهما من النوافل ؟
٧٦	لو صلى بينهما شيئاً من النوافل
٧٦	لو ترك الجمع فصلاًهما في وقتيهما
٧٧	لو فاته مع الإمام الجمع
٧٧	لو عاقه في الطريق عائق و خاف أن يذهب أكثر الليل
٧٨	إتيان نوافل المغرب بعد العشاء
٧٩	المبيت بالمزدلفة و إكثار الدعاء
٧٩	هل المبيت بالمزدلفة ركن ؟

في كيفية الوقوف بالمشعر

٨١	وجوب النية في الوقوف
٨١	وقت وجوب الوقوف
٨٤	استحباب الوقوف بعد أن يصلي الفجر
٨٤	استحباب الدعاء بالمنقول
٨٤	استحباب الكون على الطهارة
٨٤	لو وقف على غير طهر أو كان جنباً
٨٥	استحباب أن يصلي الفجر أول وقته
٨٥	استحباب وطئ المشعر للصورة
٨٥	استحباب الصعود عليه و ذكر الله

أحكام الوقوف بالمشعر

- ٨٧ هل الوقوف بالمشعر ركن؟
- ٨٩ وجوب الكون بالمشعر بعد طلوع الفجر
- ٩١ لو أفاض قبل طلوع الفجر عامداً بعد أن وقف به ليلاً
- ٩٢ الإفاضة قبل طلوع الفجر لذوي الأعذار
- ٩٤ استحباب الإفاضة بعد طلوع الشمس للإمام و لغيره قبله
- ٩٦ أسماء المزدلفة
- ٩٦ حدّ المزدلفة
- ٩٧ لو ضاق عليه الموقف
- ٩٨ في الوقوف الاضطراري
- ١٠٣ إذا أدرك أحد الموقفين اختياراً و الآخر اضطراراً
- ١٠٤ من فاتته الوقوف بالمشعر
- ١٠٦ لو ترك الوقوف بالموقفين معاً
- ١٠٧ استحباب أخذ حصى الجمار من المزدلفة
- ١٠٨ جواز أخذ حصى الجمار من الطريق أو من بقية مواضع الحرم
- ١٠٩ استحباب الدفع من المزدلفة إلى منى
- ١١٠ استحباب الإفاضة بالسكينة ذا كراً لله
- ١١٠ الإسراع في المشي إذا بلغ وادي محسر
- ١١١ لو ترك الهرولة فيه
- ١١١ استحباب الدعاء حالة السعي في وادي محسر
- ١١٢ لو ترك السعي في وادي محسر

في نزول منى ورمي جمرة العقبة

- ١١٣ في مناسك منى و وجوب ترتيبها
- ١١٣ وجوب رمي جمرة العقبة
- ١١٤ هل يجوز الرمي بغير الحجارة؟
- ١١٦ اختلاف قول الشيخ في الرمي بالحصى والحجر
- ١١٧ وجوب أن يكون الحصى أبكاراً
- ١١٩ لو رمى بحصاة نجسة
- ١١٩ وجوب أن يكون الحصى من الحرم
- ١٢٠ استحباب التقاط الحصى
- ١٢١ استحباب أن تكون صغاراً مثل الأنملة

في كيفية الرمي

- ١٢٢ وجوب النية في الرمي
- ١٢٢ وجوب سبع حصيات لرمي جمرة العقبة
- ١٢٣ وجوب إيصال كل حصاة إلى الجمرة
- ١٢٣ عدم إجزاء الرمي إلا أن يقع الحصى في المرمى
- ١٢٤ إذا رمى بحصاة فوقعت على الأرض ثم وقعت في المرمى
- ١٢٥ لو رماها نحو المرمى و لم يعلم هل حصلت في المرمى أم لا؟
- ١٢٦ لو رمى الحصيات دفعة واحدة
- ١٢٧ استحباب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي
- ١٢٨ استحباب رمي جمرة العقبة مستقبلاً لها مستديراً للكعبة
- ١٢٩ استحباب رمي الجمرة خذفاً

- استحباب أن يكون بين الرامي و الجمرة قدر عشرة أذرع إلى خمسة عشر ذراعاً ١٢٩
- استحباب التكبير مع كل حصاة و الدعاء بالمنقول ١٣٠

في أحكام الرمي

- وجوب الإتيان إلى منى لقضاء المناسك ١٣١
- حد منى ١٣١
- جواز الرمي للمحدث و الجنب و الحائض ١٣١
- جواز الرمي راجلاً و راكباً ١٣٣
- استحباب التكبير مع كل حصاة ١٣٤
- جواز الرمي من طلوع الشمس إلى غروبها ١٣٥
- جواز الرمي للمعدور ليلاً من نصفه ١٣٦
- جواز تأخيرها إلى قبل الغروب بمقدار أداء المناسك ١٣٨
- استحباب الرمي عند زوال الشمس ١٤٠
- عدد حصى الجمار ١٤١

في الهدى

- ذبح الهدى أو نحره بعد الفراغ من رمي جمرة العقبة ١٤٣
- وجوب الهدى على المتمتع ١٤٤
- هل يجب على أهل مكة الهدى ؟ ١٤٤
- عدم وجوب الهدى على غير المتمتع وكفاية القارن ما ساقه ١٤٥
- فرض المكّي ١٤٦
- هل يكون دم التمتع نسك ؟ ١٤٧

- إذا أحرم المتمتع بالحج من مكة ١٤٨
- إذا أحرم بالعمرة وأتى بأفعالها في غير أشهر الحج ثم أحرم بالحج في أشهره ١٤٨
- إذا أحرم المتمتع من مكة بالحج ومضى إلى الميقات ثم منه إلى عرفات ١٤٩
- حكم إنشاء الإحرام للحج من مكة أو غيرها بعد فراغ أفعال العمرة ١٥٠
- إذا لم ينو المتمتع التمتع ١٥١
- إذا أكمل المفرد والقارن حجّهما ١٥٢
- لو أفرد الحج عن نفسه ١٥٣
- لو اعتمر في أشهر الحج وحج من العام المقبل مفرداً له عن العمرة ١٥٣
- لو خرج من مكة بعد إحلاله ثم عاد في الشهر الذي خرج منه ١٥٤
- وجوب الدم على من أحل من إحرام العمرة ١٥٥
- لو دخل الآفاقي متمتعاً إلى مكة ناوياً للإقامة بها بعد تمتعه ١٥٦
- لو كان الرجل مولده و منشأه مكة فخرج بغيرها مقيماً ثم عاد متمتعاً للإقامة ١٥٦
- إذا ترك الآفاقي الإحرام من الميقات ١٥٧
- لو أحرم بالعمرة في غير أشهر الحج هل يكون متمتعاً؟ ١٥٧
- لو كان المتمتع مملوكاً هل يجب عليه الهدي؟ ١٥٩
- تخير المولى بين أن يذبح عنه أو يأمره بالصيام ١٦١
- الواجب من الصوم على المملوك ١٦٢
- حكم المعسر في الصوم كالعبد ١٦٢
- لو لم يذبح عنه مولاه ١٦٣
- إذا لم يصم العبد إلى أن تمضي أيام التشريق ١٦٣
- إذا أعتق المملوك قبل الوقوف بالموقفين ١٦٤
- وجوب الهدي على المتمكّن منه أو من ثمنه ١٦٤

١٦٥ لو تمتع الصبي

في كيفية الذبح

- ١٦٦ وجوب النية في الذبح
- ١٦٦ وجوب اشتغالها على جنس الفعل و صفته
- ١٦٦ اختصاص الإبل بالنحر والبقر والغنم بالذبح
- ١٦٧ استحباب أن يتولى الحاج بنفسه الذبيحة
- ١٦٨ لو لم يحسن الذبابة
- ١٦٩ استحباب نحر الإبل قائمة من قبل اليمنى
- ١٧١ وجوب توجيه الذبيحة إلى القبلة والدعاء بالمتقول
- ١٧٢ وجوب التسمية في الذبح
- ١٧٢ وجوب نحر هدي التمتع بمنى
- ١٧٤ لو ساق هدياً في الحج
- ١٧٤ مكان ذبح ما يلزم المٌحرم من فداء وغيره
- ١٧٥ وقت استقرار وجوب الهدي
- ١٧٧ وقت ذبح الهدي
- ١٧٩ أيام النحر بمنى
- ١٨١ هل يجزئ ذبح الهدي في الليالي المتخللة لأيام النحر؟

في صفات الهدي

١٨٣ وجوب أن يكون الهدي من بهيمة الأنعام

١٨٣	بيان ما هو الأفضل في الهدى ؟
١٨٤	هل يجزئ في الهدى الجذع والشيء ؟
١٨٧	هل يجزئ العوراء والعرجاء والمريضة والكسيرة ؟
١٨٨	حكم هدي العمياء والعوراء
١٨٩	هل يجزئ العضباء ؟
١٩٠	حكم هدي المشقوقة الأذن أو مثقوبتها
١٩٢	هل يجزئ الخصي ؟
١٩٣	لو ضحى بالخصي
١٩٣	هل يجزئ الموجوء ؟
١٩٤	هل تجزئ المهزولة والجماء ؟
١٩٥	حدّ الهزال
١٩٥	استحباب أن تكون الهدى سمينة
١٩٦	لو اشترى هدياً ثم وجد به عيباً
١٩٨	أفضلية الإناث من الإبل والبقر
١٩٨	أفضلية الذكران من الضأن والمعز
١٩٩	كراهة التضحية بالجاموس والثور
٢٠٠	استحباب كون الهدى ممّا عُرِف به
٢٠٢	في هدي المجامع

في البدل

٢٠٣	إذا لم يجد الهدى ولا ثمنه
٢٠٣	لو لم يجد الهدى ووجد ثمنه

- لو لم يجد الرقبة في العتق ووجد ثمنها ٢٠٤
- استحباب أن يكون الثلاثة في الحج يوماً قبل التروية و يوم التروية و يوم عرفة ٢٠٦
- وجوب صوم الثلاثة متتابعاً ٢٠٧
- وجوب التفريق بين الثلاثة و السبعة ٢٠٩
- لو صام قبل رجوعه إلى وطنه ٢١٠
- لو لم يصم الثلاثة الأيام إلا بعد وصول الناس إلى وطنه أو مضى شهر ٢١٢
- هل يجوز صوم الثلاثة قبل الإحرام بالحج ؟ ٢١٣
- لو فاته الثلاثة قبل أيام منى ٢١٥ - ٢١٦
- هل يجوز أن يصوم أيام التشريق بمنى في بدل الهدي ؟ ٢١٨
- وقت وجوب الصوم ٢٢٣
- لو لم يصمها بعد أيام التشريق ٢٢٣
- هل يجوز صيام هذه الثلاثة في غير ذي الحجة ؟ ٢٢٤
- لو مات من وجب عليه الصيام و لم يصم ٢٢٦
- لو تمكن من صيام السبعة ٢٢٨
- لو تلبس بالصوم ثم أيسر أو وجد الهدي ٢٢٨
- لو أحرم بالحج و لم يصم ثم وجد الهدي ٢٣١
- لو تعين عليه الصوم و خاف الضعف عن القيام بالمناسك يوم عرفة ٢٣٢
- لو مات من وجب عليه الهدي ٢٣٣
- لو وجب عليه بدنة في كفارة أو نذر و لم يجد ٢٣٤
- لو لم يتمكن من السبع شياء ٢٣٤
- لو وجب عليه سبع من الغنم هل يجزئه بدنة ؟ ٢٣٥
- لو وجب عليه بقرة هل يجزئه بدنة ؟ ٢٣٥

في أحكام الهدى

- هل يجزئ الهدى الواحد في التطوع عن سبعة نفر؟ ٢٣٦
- عدم إجزاء الهدى الواجب إلا عن واحد ٢٣٦
- حكم فاقد الهدى ٢٣٦
- أقوال العلماء و الروايات في الإجزاء و عدمه ٢٣٦
- أقسام الهدى و حكم التصرف فيها ٢٤١
- أقسام هدى الواجب ٢٤٢
- أقسام هدى الواجب المطلق ٢٤٢
- لو ذبح الواجب غير المعين فسرق أو غصب بعد الذبح ٢٤٥
- الواجب غير المعين إذا عيّنه بالقول ٢٤٦
- لو عيّن معيماً عما في ذمته ٢٤٧
- هل يحصل تعين الهدى بالقول ؟ ٢٤٨
- لو سرق الهدى من موضع حرّيز هل يجزئ عن صاحبه ٢٤٨
- لو عطب الهدى في موضع لا يجد من يتصدق به عليه ٢٥٠
- إذا ضلّ الهدى فاشترى مكانه غيره ثم وجد الأول ٢٥٠
- إذا غصب شاةً فذبحها عن الواجب عليه ٢٥٢
- لو ضلّ الهدى فوجده غيره ٢٥٢
- حكم الواحد للهدى الضالّ ٢٥٣
- لو اشترى هدياً و ذبحه فاستعرفه غيره و ذكر أنّه هديه ضلّ عنه ٢٥٣
- إذا عيّن هدياً صحيحاً عما في ذمته فهلك أو عاب عيباً يمنع من الإجزاء ٢٥٣
- إذا ولدت الهدية ٢٥٤
- لو تلفت المعينة ابتداءً أو بتعيينه ٢٥٤

- هل يجوز شرب لبن الهدى ما لم يضربه أو بولده ؟ ٢٥٥
- هل يجوز ركوب الهدى ؟ ٢٥٥
- استحباب الأكل من هدى التمتع ٢٥٧
- تقسيم الهدى أثلاثاً ٢٥٩
- عدم جواز الأكل من كل هدى واجب غير هدى التمتع ٢٦٠
- استحباب الأكل من هدى التطوع ٢٦٢
- لو لم يأكل من التطوع ٢٦٣
- لو أكل ممّا منع من الأكل منه ٢٦٣
- لو أطعم غنياً ممّا له الأكل منه ٢٦٣
- لو باع منه شيئاً أو ألقاه ٢٦٣
- الدماء الواجبة بنص القرآن ٢٦٣
- وجوب تفرقة لحم الهدى على مساكين الحرم ٢٦٥
- لو دفع إلى من ظاهره الفقر فبان غنياً ٢٦٥
- هل يجوز دفع ما يجوز تفريقه في غير الحرم إلى فقراء أهل الذمة ؟ ٢٦٥
- لو نذر هدياً مطلقاً أو معيّناً وأطلق مكانه ٢٦٦
- لو عيّن موضعه في غير الحرم ممّا ليس فيه صنم أو شيء من أنواع الكفر ٢٦٦
- لو لم يتمكن من إيصال الهدى إلى المساكين بالحرم ٢٦٧
- استحباب تقليد الهدى وكيفيته ٢٦٧
- استحباب إشعار الإبل وكيفيته ٢٦٨
- وجوب تقديم النحر على الحلق يوم النحر ٢٧١
- الأكل من الهدى ٢٧١
- لو أكل الجميع في التطوع ٢٧٢

- لو نذر هدياً بعينه ٢٧٢
- هل يمكن أن يأخذ من جلود الأنعام المهداة شيئاً؟ ٢٧٣
- لو قدم الحلق على الذبيح ٢٧٥
- من تمتع عن أمه وأهل بحجة عن أبيه ٢٧٦
- هل القارن يخرج هديه عن ملكه؟ ٢٧٧
- لو عجز هدي السياق عن الوصول إلى مكة أو منى ٢٧٧
- لو أصابه كسر ٢٧٧

في الضحايا

- استحباب الضحية ٢٧٨
- أقوال العلماء فيها ٢٧٩
- الجمع بين الهدي والأضحية ٢٨١
- أيام الأضحي بمنى، وغير منى من الأمصار ٢٨١
- لوفاتت هذه الأيام وكانت الأضحية واجبة ٢٨٥
- وقت الأضحية ٢٨٥
- بيان الأيام المعدودات والمعلومات ٢٨٦
- هل يجوز الذبيح في اليوم الثالث من أيام التشريق؟ ٢٨٧
- من أراد أن يضحي هل يجوز له الحلق في عشر ذي الحجة؟ ٢٨٧
- حكم من ينفذ من أفق من الآفاق هدياً ٢٨٨
- هل تختص الأضحية بمكان خاص؟ ٢٨٩
- هل تختص الأضحية بالنعم؟ ٢٩٠
- أفضلية الشئ من الإبل والبقر والجذع من الضأن ٢٩٢

- ٢٩٣ استحباب كون الأضحية أملح
- ٢٩٤ عدم إجزاء العوراء والعرجاء والمريضة والعجفاء
- ٢٩٥ كراهة الجلحاء وعدم إجزاء العضباء
- ٢٩٦ استحباب التضحية بذوات الأرحام
- ٢٩٦ هل يجوز التضحية بالثور والجمال بمنى؟
- ٢٩٧ التضحية بالخصي
- ٢٩٧ وجوب التذكية بإزهاق الروح وقطع الأعضاء الأربعة
- ٢٩٨ وجوب ذبح البقر والغنم وعدم جواز نحرهما والإبل بالعكس
- ٢٩٨ استحباب تولي الحاج ذبح أضحيته بنفسه
- ٢٩٩ حكم ذبائح الصبيان والأخرس والنساء
- ٣٠٠ ذبائح السكران والمجنون
- ٣٠٠ استحباب أن يتولى الذبيحة المسلم البالغ العاقل الفقيه
- ٣٠٠ وجوب استقبال القبلة والتسمية عند الذبح
- ٣٠٢ لو نسي التسمية
- ٣٠٢ إذا ذبحها وقطع الأعضاء الأربعة وقطع رأسها قبل موتها
- ٣٠٣ لو ذبحها من قفاها
- ٣٠٤ كراهة ذبائح الأضحية وغيرها ليلاً
- ٣٠٥ استحباب الأكل من الأضحية
- ٣٠٦ عدم جواز بيع لحم الأضحية
- ٣٠٦ كراهة بيع جلودها وإعطائها الجزارين
- ٣٠٨ جواز أكل لحوم الأضحية بعد ثلاثة أيام وادخارها
- ٣٠٩ كراهة أن يخرج شيئاً مما يضحى عن منى

- ٣١٠ إخراج السنام من منى
- ٣١٠ حكم إخراج لحم ما ضحاه غيره عن منى
- ٣١٠ كراهة أن يضحي بما يريه
- ٣١١ إذا تعدت الأضحية
- ٣١١ إذا اشترى شاة تجزئ في الأضحية بنية أنها أضحية
- ٣١٢ إذا عتق الأضحية على وجه يصح به التعيين
- ٣١٤ لو تلفت الأضحية في يده أو سرق من غير تقريط
- ٣١٥ لو اشترى شاة وعينها للأضحية فوجد بها عيباً
- ٣١٥ هل صرف الأرض إلى الفقراء متعين أم يجوز له تملكه ؟
- ٣١٥ إذا عتق أضحية هل تذبح معها ولدها ؟
- ٣١٦ هل يجوز شرب لبنها ؟
- ٣١٧ لو أوجب أضحية سليمة بعينها فعابت بما يمنع الإجزاء من غير تقريط
- ٣١٨ لو عتقها معيبة ثم زال عيبها
- ٣١٨ لو ضلّت المعينة بغير تقريط
- ٣١٩ لو أوجب أضحية في عام فأخرها إلى قابل
- ٣١٩ لو ذبح أضحية غيره المعينة
- ٣٢٠ لو أوجب كل واحد منهما هدياً فذبح كل واحد هدي صاحبه خطأ
- ٣٢١ هل يجب ترك الأرض فيما إذا ذبح الأضحية بغير إذن صاحبه أم لا ؟
- ٣٢١ إجزاء الأضحية وهدى المتطوع به عن سبعة
- ٣٢٣ العبد القنّ والمدبر وأم الولد والمكاتب المشروط هل يملكون شيئاً ؟
- ٣٢٤ ما روي عن أهل البيت عليهم السلام في الأضحية

في الحلق والتقصير

- ٣٢٧ وجوب الحلق أو التقصير بمنى بعد الذبح
- ٣٢٩ تخيير الحاج بين الحلق والتقصير
- ٣٢٩ القائلون بوجوب الحلق على الضرورة
- ٣٣٢ أفضلية الحلق على التقصير
- ٣٣٣ أجزاء التقصير للمرأة
- ٣٣٣ استحباب البدأة بالناصية من القرن الأيمن لمن حلق
- ٣٣٤ أجزاء ما يقع عليه اسم التقصير
- ٣٣٤ وجوب النية في الحلق والتقصير
- ٣٣٤ إمرار موسى على رأس من لا شعر عليه
- ٣٣٥ لو ترك الحلق والتقصير معاً حتى زار البيت
- ٣٣٦ لو رحل من منى قبل الحلق
- ٣٣٨ استحباب تقليم الأظفار والأخذ من الشارب لمن حلق رأسه أو قصر
- ٣٣٨ استحباب الدعاء عند الحلق بالمنقول
- ٣٣٨ عدم جواز الحلق قبل يوم النحر
- ٣٣٩ هل يجب تأخير الحلق عن الذبح والرمي أم لا؟
- ٣٤١ هل يجب بالإخلال بالترتيب كفارة أم لا؟
- ٣٤٢ لو بلغ الهدي محله ولم يذبح
- ٣٤٣ جواز تأخير الحلق إلى آخر أيام التشريق
- ٣٤٣ ما هو يوم الحج الأكبر؟
- ٣٤٤ استحباب الخطبة للإمام يوم النحر وتعليم الناس المناسك؟
- ٣٤٦ ما يهرم على الحاج بعقد الإحرام

- حَلْيَة كُلِّ شَيْءٍ بِالْحَلْقِ أَوْ التَّقْصِيرِ فِي الْعُمْرَةِ ٣٤٦
- حَلْيَة كُلِّ شَيْءٍ بِالْحَلْقِ أَوْ التَّقْصِيرِ إِلَّا الطَّيِّبَ وَالنِّسَاءَ وَالْعَبِيدَ إِنْ كَانَ الْإِحْرَامُ لِلْحَجِّ ٣٤٦
- مِوَاتِنُ التَّحْلُلِ ٣٤٩
- اسْتِحْبَابُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْمُحْرَمِينَ قَبْلَ طَوَافِ الزِّيَارَةِ ٣٤٩
- اسْتِحْبَابُ عَدَمِ مَسِّ الطَّيِّبِ لِمَنْ طَافَ طَوَافَ الزِّيَارَةِ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافَ النِّسَاءِ ٣٥١
- هَلْ يَحْصُلُ التَّحْلُلُ بِالرَّمْيِ وَالْحَلْقِ؟ ٣٥٢

فِي بَقِيَّةِ أَفْعَالِ الْحَجِّ

فِي زِيَارَةِ الْبَيْتِ

- رَكْعَتَةُ طَوَافِ الزِّيَارَةِ فِي الْحَجِّ بَعْدَ مَنَاسِكَ مَنَى ٣٥٣
- وَقْتُ طَوَافِ الزِّيَارَةِ ٣٥٤
- أَوَّلُ وَقْتُ طَوَافِ الزِّيَارَةِ ٣٥٥
- آخِرُ وَقْتِهِ ٣٥٦
- لَوْ أَخَّرَ الْمُتَمَتِّعُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ عَنِ الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ يَوْمِ النُّحْرِ ٣٥٧
- جَوَازُ تَأْخِيرِ طَوَافِ الزِّيَارَةِ وَالسَّعْيِ إِلَى آخِرِ ذِي الْحِجَّةِ لِلتَّارِنِ وَالْمُفْرَدِ ٣٥٧
- مَا يَسْتَحِبُّ لِمَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْبَيْتِ ٣٥٨
- إِذَا اغْتَسَلَ نَهَاراً وَيَطُوفُ لَيْلاً ٣٦٠
- اسْتِحْبَابُ الْغَسْلِ لِلْمَرْأَةِ كَمَا لِلرَّجُلِ لَطَوَافِ الزِّيَارَةِ ٣٦٠
- بَقِيَّةُ أَفْعَالِ الْحَجِّ بَعْدَ طَوَافِ الزِّيَارَةِ ٣٦١
- صِفَةُ طَوَافِ الزِّيَارَةِ ٣٦٢-٣٦١
- اِشْتِرَاطُ النِّيَّةِ فِيهِ ٣٦٢
- وَجُوبُ السَّعْيِ بَعْدَ طَوَافِ الزِّيَارَةِ وَرَكْعَتِهِ ٣٦٢

- هل يشترط في التحلل الثاني فعل السعي أم لا ؟ ٣٦٣
- وجوب طواف النساء في الحج ٣٦٤
- وجوب طواف النساء في الحج و العمرة المبتولة ٣٦٥
- إذا دخل الإنسان معتمراً عمرة مفردة في أشهر الحج ثم أراد أن يجعلها متعة ٣٦٦
- وجوب طواف النساء في كل إحرام إلا إحرام العمرة المتمتع بها ٣٦٧
- وجوب السعي في كل طواف إلا طواف النساء ٣٦٧
- لو ترك طواف النساء ناسياً ٣٦٧
- جواز تقديم الطواف و السعي على الخروج إلى منى و عرفات ٣٦٩

في الرجوع إلى منى

- وجوب الرجوع إلى منى بعد أداء مناسك مكة ٣٧١
- لو ترك المبيت بمنى ٣٧٣
- لو أخل بالمبيت في الليالي الثلاث هل يجب عليه ثلاث شياه أو شاتان ؟ ٣٧٧
- جواز الخروج من منى بعد نصف الليل ٣٧٨
- إن بات بمكة مشغلاً بالعبادة في الليالي الثلاث ٣٧٨
- وجوب الكفارة لو بات بغير مكة أو بها غير مشغول بالعبادة ٣٧٨
- أفضلية عدم الخروج من منى إلا بعد طلوع الفجر ٣٧٨
- وجوب الكون بمنى ٣٧٩
- جواز أن يأتي إلى مكة أيام منى لزيارة البيت ٣٧٩
- جواز تولد المبيت بمنى للرعاة و أهل السقاية و المبيت في منازلهم ٣٨٠

في الرمي

- ٣٨٢ وجوب رمي الجمار الثلاث في كل يوم من أيام التشريق
- ٣٨٢ وقت رمي جمرة العقبة
- ٣٨٣ مقدار حصيات الرمي للجمار الثلاث وكيفيته
- ٣٨٤ وقت الرمي في هذه الأيام
- ٣٨٦ وقت فضيلة الرمي
- ٣٨٧ جواز الرمي بالليل للعليل والمريض والخائف والرعاة والعبيد
- ٣٨٨ وجوب الترتيب بين الجمرات
- ٣٩٠ وجوب أن يرمي كل جمرة بسبع حصيات
- ٣٩١ لو نسي رمي الأولى بأربع حصيات ثم رمى الثانية
- ٣٩١ حكم الإخلال في الرمي
- ٣٩٢ لو رمى ست حصيات فضاعت منهن واحدة
- ٣٩٣ لو علم أنه قد أخل بحصاة ولم يعلم من أي الجمار هي
- ٣٩٣ لو رماها دفعة أو أقل من سبع
- ٣٩٤ جواز الرمي راكباً و ماشياً
- ٣٩٤ استحباب أن يترك الحصى في كتفه يأخذ منها ويرمي والتكبير عند كل حصاة
- ٣٩٥ جواز الرمي عن العليل والمبطون والمغمى عليه والصبي وأصحاب الأعذار
- ٣٩٦ لو نسي رمي يوم بعض الجمرات أو جميعها
- ٣٩٨ فروع في الرمي
- ٣٩٩ لو نسي رمي الجمار كلها في الأيام بأجمعها حتى جاء إلى مكة
- ٤٠١ لو نسي رمي الجمار في يوم النحر وأيام التشريق معاً
- ٤٠١ لو أخر رمي جمرة العقبة يوم النحر

- روي أنَّ مَنْ ترك رمي الجمار متعمداً لا تحلّ له النساء ٤٠٢
- لو نسي النائب الرمي ٤٠٢
- وقت رمي الأداء والقضاء ٤٠٣
- استحباب التكبير بمعنى أتمام التشريق عقيب خمس عشرة صلاة و في سائر الأمصار عقيب عشر صلوات ٤٠٣
- اختلاف العلماء في وجوب هذا التكبير واستحبابه ٤٠٤
- استحبابه عقيب الفرائض لا النوافل ٤٠٤
- صورة التكبير ٤٠٤
- استحباب أن يخطب الإمام بعد الظهر يوم الثالث من أيام النحر ٤٠٦

في النفر من منى

- جواز النفر من منى إذا رمى الحاج الجمار الثلاث لمن اتقى النساء والصيد ٤٠٨
- عدم الفرق في جواز النفر الأوّل بين أهل مكّة وغيرهم ٤٠٩
- لو جامع أو قتل صيداً في إحرامه هل يجوز له التغير في النفر الأوّل ؟ ٤١٠
- عدم جواز النفر في الأوّل قبل الزوال إلا لضرورة أو حاجة ٤١٢
- لو غربت الشمس يوم النفر الأوّل وهو بمنى ٤١٣
- لو دخل عليه وقت العصر هل يجوز له أن ينفر في الأوّل ؟ ٤١٥
- هل يجوز لمن نفر في الأوّل أن يأتي مكّة و يقيم بها ؟ ٤١٦
- هل ينبغي للإمام أن ينفر قبل الزوال في النفر الأخير ؟ ٤١٦
- هل يمكن أن يقيم الإنسان بمنى بعد النفر ؟ ٤١٧
- استحباب دفن الحصى المختصّ بذلك اليوم بمنى ٤١٧
- استحباب الصلاة للحاج في مسجد الخيف بمنى ٤١٧

- استحباب صلاة ست ركعات في مسجد الخيف ٤١٨
- استحباب إتيان المحصب و النزول به و الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله ... ٤١٨
- اختلاف العلماء في أنه هل هو نسك أم لا ؟ ٤٢٠
- حد المحصب ٤٢٠
- ما هي ليلة التحصيب و يوم النحر و يوم القر ؟ ٤٢١

في الرجوع إلى مكة

- استحباب العود إلى مكة لطواف الوداع بعد أداء المناسك بمنى ٤٢٢
- استحباب دخول الكعبة و الاغتسال و الدعاء لمريد الدخول إلى الكعبة ٤٢٣
- تأكد استحباب دخول الكعبة للضرورة و الدعاء بالمنقول ٤٢٤
- استحباب أن يصتبي بين الأسطوانتين و زواياها ٤٢٥
- كراهة أداء الفريضة جوف الكعبة ٤٢٦
- استحباب الدعاء عند الخروج من الكعبة بالمنقول ٤٢٧

في الوداع

- استحباب وداع البيت لمريد الخروج من مكة ٤٢٩
- استحباب الوداع بطواف سبعة أشواط ٤٣٠
- هل يكون طواف الوداع ركن في الحج ؟ ٤٣١
- لم سمي طواف الوداع بالوداع ؟ ٤٣٢
- وقت طواف الوداع ٤٣٢
- إذا طاف للوداع و صلى ركعتيه و لم ينصرف ٤٣٢
- لو كان منزله في الحرم هل يكون له الوداع ؟ ٤٣٣

- ٤٣٤ لو أخر طواف الزيارة حتى يخرج هل يستط طواف الوداع ؟
- ٤٣٤ هل هذا الطواف مستحب أم واجب ؟
- ٤٣٤ لو خرج من مكة ولم يودّع
- ٤٣٥ كيفية الوداع والدعاء بالمنقول
- ٤٣٧ هل يكون طواف الوداع للحائض ؟
- ٤٣٨ لو حاضت قبل طواف الوداع فنغرت ثم طهرت
- ٤٣٩ هل للمستحاضة وداع البيت ؟
- ٤٣٩ لو عدت المستحاضة الماء
- ٤٣٩ استحباب الشرب من زمزم
- ٤٤٠ استحباب شراء التمر بدرهم والتصدق به لمن أراد الخروج من مكة
- ٤٤١ هل يكره أن يقال لحجة الوداع : حجة الوداع ؟